

تونس في 6 ديسمبر 1977

منشور 264 دد / 77
صادر عن ادارة الموظفين

من وزير التربية القومية
الى

السادة مديري الادارة المركزية
السيد مدير الديوان القومي للشؤون الجامية
السادة المندوبين الجهويين للتعليم الثانوي
السادة المتقنين الجهويين للتعليم الابتدائي
السادة رؤساء المجال الادارية والمالية للتعليم الابتدائي .

الموضوع : حول المالبة بالادلة بشهادة طبية .
المصاحيب : مشال لشهادة ابيية .

وحدد ، فسيما وراء تحقيق الفاعلية واتخاذ قرارات الترسيم ،
في الابان فانه تقرر من الان فصاعدا اتباع الابرآت التالية :
1 - المالبة بالشهادة الطبية ضمن ملف الانتداب واعتماد هذه
الشهادة عند الترسيم ،
2 - بالنسبة للاعوان المتداسي والذين ليس لهم شهادة ابيية
بملفهم الاداري ، يال منهم - عند الترسيم - الادلة بالشهادة
الابية حسب المثال المعمود يتسلمونها بوسائلهم الخاصة
من ابييب الصحة القومية .
فالرجاء تطبيق هذه التايمت في خصوص مختلف اصناف
الموظفين والاملية .

والسلام %
وزير التربية القومية

نسخة ذلك كذلك

محمد مزالي

رئيس الديوان

رفيق سعدي

شهادة طبية

=====

**

الدكتور :

يشهد بعد قسم السيد (ة) : _____

بأنه :

- * قال من الملاحظات المارة بالبأنة : _____
- * من الاثار المدربة والسردلان : _____
- * من الشلل : _____
- * اوشفي منه بصفة نهائية : _____
- * يتمتع بجميع مداركه العقلية : _____

* ادر على القيام بحظه حسب الأروفا الم لوية بكامل تراب

الجمهورية : _____

_____ في _____